

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٤٠٥ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته

ولأحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٣ لسنة ٢٠١٢ ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة في ٢٠١٢/٧/٣ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الآثار ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تعتبر أرضاً أثرية أراضي منطقة آثار تل سنهور بمساحة ١٠٢ فدان و ١١ قيراطاً
و ٦ أسهم، ضمن القطعة رقم (١ ، ٢) بحوض خارج الزمام نمرة (١) وكامل مسطح القطعة
٤٨٠ وضمن القطع (٤٧٥ ، ٤٧٦ ، ٤٧٩ ، ٤٨١) بحوض أزين وقميحة نمرة ٢ قسم ٢٨
فصل رابع بناحية المناجاة الصغرى والكبرى وضمن القطعة (١٢) بحوض تل صان ودبقو
نمرة (٣) قسم ٣٦ بناحية مركز الحسينية - محافظة الشرقية والموضحة الحدود والمعالم
بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية وكشف الإحداثيات المرفقة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٥ ربيع الأول سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

وزارة الآثار

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس مجلس الوزراء بشأن ضم منطقة آثار سنهور

بمساحة ١٠٢ فدان و ١١ قيراطاً و ٦ أسهم بناحية مركز الحسينية محافظة الشرقية

تنص المادة الثالثة من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣

وتعديلاته على أنه :

"تعتبر أرضاً أثرية الأراضي المملوكة للدولة التي اعتبرت أثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون أو التي يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة ويجوز بقرار من رئيس مجلس الوزراء - بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة - إخراج أية أرض من عداد الأراضي الأثرية أو أراضي المنافع العامة للآثار إذا ثبت للمجلس خلوها من الآثار ، أو أصبحت خارج أراضي خط التجميل المعتمد للأثر" .

وتنص المادة ٦٧ من اللائحة التنفيذية للقانون سالف الذكر على أنه : "وفقاً لأحكام القانون يشكل الأمين العام لجننتين برئاسته هما (اللجنة الدائمة للآثار المصرية واليونانية والرومانية واللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية واليهودية) - ويجوز له أن يضم إلى عضوية أي منهما من يراه مناسباً من العاملين بالمجلس أو من خارجه من ذوي الخبرة أو ممن لهم اهتمام بشئون الآثار" .

وتنص المادة ٧٠ من اللائحة التنفيذية لذات القانون على أن : "تختص اللجنتان وتصدر قراراتهما - كل في صدر اختصاصها - بالنظر في كل ما يتعلق بشئون الآثار ، وعلى الأخص الموضوعات الآتية ٣ - تحديد حرم الأثر ، وخطوط التجميل ، والمناطق المتاخمة ومحيط بيئة الأثر ، والأراضي المعتبرة منافع عامة (آثار) والمطلوب إخضاعها"

ويقع التل ضمن القطعتين رقمي (١، ٢) بحوض خارج الزمام ثمة (١) وكامل مسطح القطعة رقم ٤٨٠ وضمن القطع (٤٧٥، ٤٧٦، ٤٧٩، ٤٨١) بحوض أرتين وقميحة ثمة (٢) قسم (٢٨) فصل رابع بناحية المناجاة الصغرى والكبرى وضمن القطعة رقم (١٢) بحوض تل صان ودبقو ثمة (٣) قسم (٣٦) بناحية مركز صان الحجر القبيلية .
وتل سنهور عبارة عن أرض بور فضاء ترتفع المنطقة الوسطى منه بارتفاعات مختلفة تنحصر بين (٢م - ١٠م) وتنخفض الأطراف وهي شبه مساوية للأرض الزراعية المجاورة التي تحيط بالتل من جميع الجهات وينتشر على سطح التل شواهد أثرية عبارة عن كسر فخارية ترجع للعصر اليوناني الروماني .

وإذ وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٢/٧/٣٠ على ضم منطقة آثار سنهور بمساحة ١٠٢ فدان و١١ قيراطاً و٦ أسهم بناحية مركز الحسينية محافظة الشرقية طبقاً لمحضر المعاينة المحرر في ٢٠١٢/٦/٣ وكشف الإحداثيات والخرائط المرفقة :

وحيث إنه صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتعيين وزير للآثار وقد سبق صدور قرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٣ لسنة ٢٠١٢ والذي ينص على أنه : (تستبدل عبارتا "الوزير المختص بشئون الآثار" و"الوزارة المختصة بشئون الآثار" بعبارتي "وزير الثقافة" و"وزارة الثقافة" أينما وردتا بقرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار) :

لذلك

فقد أعد مشروع القرار المرفق ويتشرف السيد الأستاذ الدكتور وزير الآثار برفعه للفضل بالنظر وعند الموافقة بالإصدار .

وزير الآثار

أ.د/ ممدوح الدماطي

مديرية المساحة بالشرقية
مكتب المراجعة

جدول الإحداثيات


X	Y	N
712313.6963	917937.5678	1
712310.6542	917872.5611	2
712373.7147	917835.2786	3
712362.2988	917777.8253	4
712286.6329	917735.3188	5
712285.6412	917730.7483	6
712251.2626	917587.0515	7
712231.7127	917244.9825	8
712230.5671	917243.7145	9
712091.4539	917154.0224	10
712033.3290	917133.1553	11
711985.9565	917136.7406	12
711925.9928	917143.4838	13
711921.3801	917134.8949	14
711863.6395	917142.1491	15
711859.4384	917150.9833	16
711734.8555	917253.1093	17

X	Y	N
711729.6488	917259.1467	18
711702.1000	917281.9000	19
711610.1577	917418.4841	20
711605.7161	917552.1248	21
711638.7070	917577.7856	22
711631.3143	917622.9002	23
711572.1843	917913.0539	24
711879.7714	917926.5763	25
711934.3418	917771.5347	26
711954.3804	917711.5918	27
712083.3000	917707.8000	28
712086.8777	917706.0112	29
712148.6043	917807.5511	30
712202.4429	917950.2929	31
711843.6789	917360.2533	H1
711971.0764	917421.6525	H2

مدير عام

المساحة بالشرقية

مهندس/ (إمضاء)




أعطالات مساحية

محيط حاريج الزمام بمساحة ١٢	منطقة حاريج الزمام بمساحة ١٢
محيط حاريج الزمام بمساحة ١٢	منطقة حاريج الزمام بمساحة ١٢
محيط حاريج الزمام بمساحة ١٢	منطقة حاريج الزمام بمساحة ١٢
محيط حاريج الزمام بمساحة ١٢	منطقة حاريج الزمام بمساحة ١٢
محيط حاريج الزمام بمساحة ١٢	منطقة حاريج الزمام بمساحة ١٢
محيط حاريج الزمام بمساحة ١٢	منطقة حاريج الزمام بمساحة ١٢
محيط حاريج الزمام بمساحة ١٢	منطقة حاريج الزمام بمساحة ١٢
محيط حاريج الزمام بمساحة ١٢	منطقة حاريج الزمام بمساحة ١٢
محيط حاريج الزمام بمساحة ١٢	منطقة حاريج الزمام بمساحة ١٢
محيط حاريج الزمام بمساحة ١٢	منطقة حاريج الزمام بمساحة ١٢
محيط حاريج الزمام بمساحة ١٢	منطقة حاريج الزمام بمساحة ١٢

١- هيئة المساحة الجيوماتية و الأستاذة الجيوماتية


٢- هيئة المساحة الجيوماتية

٣- هيئة المساحة الجيوماتية



مخطط التوزيع المأهول


٩١٨ ٧٨٢/٥	٩١٨ ٧٨٢/٥	٩١٨ ٧٨٢/٥
٩١٧ ٧٨٢/٥	٩١٧ ٧٨٢/٥	٩١٧ ٧٨٢/٥
٩١٧ ٧٨٢/٥	٩١٧ ٧٨٢/٥	٩١٧ ٧٨٢/٥




مخطط الأختار المساحة والحدود المأهولة
 الهيئة المسوية المساحة المساحة
 مشروع المساحة والحدود المأهولة

تاريخ المخطط: ٢٠١٥/١٢/٢٦
 رقم المخطط: ٩١٧/٧٨٢/٥

رقم المخطط: ٩١٧/٧٨٢/٥
 رقم المخطط: ٩١٧/٧٨٢/٥






أصلاحات مساحة


١	مساحة الأرض	١٠٠٠
٢	مساحة الأرض	١٠٠٠
٣	مساحة الأرض	١٠٠٠
٤	مساحة الأرض	١٠٠٠
٥	مساحة الأرض	١٠٠٠
٦	مساحة الأرض	١٠٠٠
٧	مساحة الأرض	١٠٠٠
٨	مساحة الأرض	١٠٠٠
٩	مساحة الأرض	١٠٠٠
١٠	مساحة الأرض	١٠٠٠

ملاحظات: ١- المساحة الكلية للأرض ١٠٠٠٠
٢- المساحة الكلية للأرض ١٠٠٠٠



مخطط التوسيع المقترح

٩١٨/٧١٧.٥	٩١٨/٧١٧.٥	٩١٨/٧١٧.٥
٩١٧/٧١٧.٥	٩١٧/٧١٧.٥	٩١٧/٧١٧.٥
٩١٧/٧١٧.٥	٩١٧/٧١٧.٥	٩١٧/٧١٧.٥



مركز الأحياء السكنية والسيارات السكنية
 الهيئة الهندسية المساحة المساحة
 مشروع المساحة والخرائط
 تاريخ المخطط: ٢٠١٥/١٢/٢٦
 رقم المخطط: ٩١٧/٧١٧.٥
 رقم الملف: ٩١٧/٧١٧.٥


٩١٧٧/٧١١١٠

قرينة حارة البحر الطيبة
الساحل، الكوم، والمنفى

بموجب القانون رقم ٩١٧٧/٧١١١٠

تاريخ المصادقة

البحر، الطيبة، الكوم، والمنفى



مركز الصناعات

أهواز

